

## 9367 وقت إخراج الزكاة لمن ملك ما يبلغ النصاب وحال عليه

### الحول - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا كان عندي مبلغ خمسة عشر الف ريال سعودي في شهر محرم عام الف واربع مئة وثمانية. ودخل العام الذي بعده وهو عام الف واربع مئة وتسعة. يعني هذا المبلغ اكمل عام من غير ان امس منه شيء. كيف نخرج منه - [00:00:00](#)

ومتى يجب اخراجها؟ ما دمت ملكته في المحرم فعليك الزكاة في المحرم. اذا تم السلف ولو انه لم يسر فيه ولو انه في الصندوق او في البنك محفوظا امانة عليك ان تخرج زكاة ربع العشر - [00:00:20](#)

الالف خمسة وعشرون اذا تم الحول. مم. اذا كان هذا الماء جاءك هبة او ورث فانه اذا دار عليه الحول تمت السنة تخرج زكاته. فاما ان كان ان كان هذا المال ثمن سلعة - [00:00:40](#)

معدل البيع فالحول حول السلعة التي اعادتها للبيع متى تمت السنة زكيت المال فالحاصل ان الزكاة تجي في المال في النقود اذا تم الحول عليها وفي السلع المعدة للبيع سيارات نعم او - [00:01:00](#)

او اوانی او غير ذلك عليك الزكاة فيها اذا تم حولها. حسب قيمتها فيه عروض التجارة وهي عروض تجارة. بارك الله في قيمتها عند الهول. نعم. اذا كانت قيمتها مثلا عشرة الاف زكية عشرة الاف. واذا كانت قيمتها مئة - [00:01:20](#)

اتي الف زكاة مئة الف عند الحول وهذا هو الواجب عليك وعلى امثالك نعم جزاكم الله خيرا - [00:01:40](#)